

لفظ كتب بمعنى أمر، منها حديث ابن عباس أن النبي ﷺ كتب إلى قيصر، وحديثه كتب إلى النجاشي وحديثه كتب إلى كسرى، وحديث عبدالله بن عكيم كتب إلينا رسول الله، وغير هذه الأحاديث كلها محمولة على أنه أمر الكاتب، ويشعر بذلك هنا قوله في بعض طرقه: لما امتنع الكاتب أن يحو لفظ محمد رسول الله، قال له: أرني، فكأنه، أراه الموضع الذي أبي أن يحوه، فمحا هو ﷺ بيده، ثم ناوله لعلي فكتب بأمره: ابن عبدالله (٢٣)، بدل: رسول الله، وأجاب بعضهم على تقدير حمله على ظاهره، أنه كتب ذلك اليوم غير عالم بالكتابة، ولا بتميز حروفها، لكنه أخذ القلم بيده فخط به، فإذا هو كتابة ظاهرة على حسب المراد.

وذهب إلى هذا القاضي أبو جعفر السمناني، وأجاب بعضهم بأنه ليس في ظاهر الحديث إلا أنه كتب محمد بن عبدالله، وهذا لا يمتنع أن يكتبه الأمي كما يكتب الملوك علامتهم وهم أميون (٢٤).

وزيدنا المقري بيانا عن وجهة نظر الباجي فيقول:

فصنف أبو الوليد رحمه الله تعالى رسالة بين فيها أن ذلك غير

---

(٢٣) وأوضح من هذا أن ورد في الروايات الصحيحة الأخرى أنه أمر عليا رضي الله عنه بكتابة ذلك.

(٢٤) تلخيص الخبر ١٢٦/٣ - ١٢٨.